

بَابُ الشَّفَاعَةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ١٥١].

مناسبة الباب لكتاب التوحيد: أنه لما كان المشركون يبررون ما هم عليه من الشرك من دعاء الملائكة والأنبياء والأولياء، ويقولون نحن نعلم أنهم مخلوقون ولكنهم لهم جاه عند الله فنحن نريد منهم أن يشفعوا لنا عند الله، أراد المصنف رحمه الله بهذا الباب إقامة الحجج على أن ذلك هو عين الشرك الذي نهى الله عنه، وأبطل كل وسيلة تؤدي إليه. الشفاعة: مصدر شفع بمعنى ضم الشيء إلى مثله - تقول: شفعت الشيء شفعاً بمعنى ضممته إلى الفرد. وشفع فيه أعانه في تحصيل مطلبه ممن هو عنده.

وأنذر: الإنذار هو: الإعلام بموضع المخافة والتحذير منها.

به: أي: بالقرآن.

يخافون: يخشون.

أن يحشروا: يجمعوا ويُبعثوا.

ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع: في موضع نصب على الحال أي؛ متخلين من كل ولي ينصرهم وشفيع يشفع لهم.

المعنى الإجمالي للآية: يقول تعالى لنبيه ﷺ: خَوْفٌ بِالْقُرْآنِ

الذين يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الْقُلُوبِ الْوَاعِيَةِ الَّذِينَ يَتَذَكَّرُونَ الْوُقُوفَ
بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهِمْ مَتَخَلِّينَ عَنْ كُلِّ قَرِيبٍ يَنْصُرُهُمْ وَوَاسِطَةٍ تَشْفَعُ لَهُمْ - عِنْدَهُ -
بغَيْرِ إِذْنِهِ لَعَلَّهُمْ يَعُدُّونَ الْعُدَّةَ لِذَلِكَ فَيَعْمَلُونَ فِي هَذِهِ الدَّارِ عَمَلًا يَنْجِيهِمْ
اللَّهُ بِهِ مِنْ عَذَابِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

مناسبة الآية للباب : أَنَّ فِيهَا الرَّدُّ عَلَى الْمَشْرِكِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ
الْأَنْبِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ يَطْلُبُونَ مِنْهُمْ الشَّفَاعَةَ .
مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَةِ :

١ - الرَّدُّ عَلَى الْمَشْرِكِينَ الَّذِينَ يَتَقَرَّبُونَ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ يَطْلُبُونَ
مِنْهُمْ الشَّفَاعَةَ .

٢ - مَشْرُوعِيَّةُ الْوَعْظِ وَالتَّذْكِيرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

٣ - أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ هُمُ الَّذِينَ يَنْتَفِعُونَ بِالْمَوْعِظَةِ .

* * *

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤].
وَقَوْلِهِ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

لله الشفاعة: أي: هي ملك لله فليس لمن تطلبونها منهم شيء منها.

جميعاً: حال مؤكدة.

من ذا الذي: أي لا أحد.

يشفع عنده إلا بإذنه: له فيها، فلا أحد يتكلم بشفاعة ولا غيرها إلا إذا أذن الله تعالى له في الكلام.

المعنى الإجمالي للآيتين: يأمر الله نبيه أن يقول للذين يتعلقون على الأولياء والصالحين يطلبون منهم الشفاعة: ليس لمن تدعونهم من الشفاعة شيء، إنما هي كلها ملك لله لا يستطيع أحد شفاعة لأحد إلا بإذنه، فلا أحد يملك أن يتكلم يوم القيامة إلا إذا أذن الله سبحانه وتعالى له في الكلام.

مناسبة الآيتين للباب: أن فيهما الرد على المشركين الذين اتخذوا الشفعاء من دون الله من الملائكة والأنبياء والأصنام المصورة على صور الصالحين، يظنون أنهم يملكون من الشفاعة شيئاً فيستطيعون أن يشفعوا عند الله سبحانه وتعالى بغير إذنه.

ما يُستفاد من الآيتين:

١ - الرد على المشركين الذين يطلبون الشفاعة من المخلوقين.

٢ - أن الشفاعة ملك لله وحده فيجب طلبها منه وحده.

- ٣ - بيانُ عظمةِ اللهِ وكبريائه وخضوعِ جميعِ الخلقِ لسلطانِهِ .
- ٤ - في الآيةِ الثانيةِ إثباتُ الشفاعةِ لِمَنْ أذنَ اللهُ لَهُ بِهَا .

* * *

وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَكَمْ مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِّنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى ﴾ [النجم: ٢٦].

كَمْ: خبرية في موضع رفع على الابتداء. ومعناها: كثيرٌ مِنَ الملائكة.

لَا تُغْنِي: لا تُجْدِي ولا تنفع. في موضع رفع خبر المبتدأ.
إِلَّا مِّنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ: لَهُمْ فِي الشَّفَاعَةِ.
لِمَنْ يَشَاءُ: مِنْ عِبَادِهِ.
وَيَرْضَى: عَنْهُ قَوْلُهُ وَعَمَلُهُ.

معنى الآية إجمالاً: يُخْبِرُ تَعَالَى أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَعَ مَكَانَتِهِمْ عِنْدَهُ لَا تُجْدِي شَفَاعَتُهُمْ فِي أَحَدٍ شَيْئًا، وَلَا تَنْفَعُهُ إِلَّا إِذَا أَدِنَ اللَّهُ لَهُمْ أَنْ يَشْفَعُوا فَيَمْنِ يَشَاءُ الشَّفَاعَةَ لَهُ مِنْ عِبَادِهِ، وَكَانَ الْمَشْفُوعُ فِيهِ مِمَّنْ رَضِيَ اللَّهُ قَوْلُهُ وَعَمَلُهُ بِأَنْ يَكُونَ سَالِمًا مِنَ الشَّرِكِ قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، وَإِذَا كَانَ هَذَا فِي حَقِّ الْمَلَائِكَةِ فَغَيْرُهُمْ مِنْ بَابٍ أَوْلَى.

مناسبة الآية للباب: أَنَّ فِيهَا الرَّدَّ عَلَى الْمَشْرِكِينَ الَّذِينَ يَطْلُبُونَ الشَّفَاعَةَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ.
مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَةِ:

١ - الرَّدُّ عَلَى الْمَشْرِكِينَ الَّذِينَ يَتَقَرَّبُونَ إِلَى الْمَخْلُوقِينَ يَطْلُبُونَ مِنْهُمْ الشَّفَاعَةَ.

٢ - أَنَّ الشَّفَاعَةَ مِلْكُ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا تُطَلَّبُ إِلَّا مِنْهُ.

٣ - أَنَّ الشَّفَاعَةَ لَا تَنْفَعُ إِلَّا بَشَرَيْنِ:

الشرط الأول: إِذْنُ الرَّبِّ لِلشَّافِعِ أَنْ يَشْفَعَ.
الشرط الثاني - رِضَاؤه عَنِ الْمَشْفُوعِ فِيهِ بِأَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ
وَالْإِخْلَاصِ.

* * *

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ الْآيَتِينَ .

تمامُ الْآيَتِينَ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَوْ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿٢٣﴾﴾ [سبا: ٢٢، ٢٣] .

قُلْ : أي : للمُشْرِكِينَ .

زَعَمْتُمْ : أي : زَعَمْتُمُوهُمْ آلِهَةً .

مِنْ دُونِ اللَّهِ : أي : غَيْرِهِ لِيَنْفَعُوكُمْ بِزَعْمِكُمْ .

مِثْقَالَ : وَزَنَ .

ذَرَّةٍ : مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ ، وَالْمَرَادُ بِالذَّرَّةِ النَّمْلَةُ الصَّغِيرَةُ . وَيُقَالُ لِكُلِّ جُزْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ الْهَبَاءِ ذَرَّةٌ .

شِرْكٍَ : شَرِكَةٍ مَعَ اللَّهِ .

وَمَا لَهُ : أي : اللَّهُ تَعَالَى .

مِنْهُمْ : مِنَ الْآلِهَةِ .

مِنْ ظَهِيرٍ : مُعَيَّنٍ يَعِينُهُ عَلَى تَدْبِيرِ أَمْرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ .

وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ : أي : عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى رَدُّ لِقَوْلِهِمْ : إِنَّ آلِهَتَهُمْ

تَشْفَعُ عِنْدَهُ .

إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ : أَنْ يَشْفَعَ لغيرِهِ .

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ لِلآيَتِينَ : يَا مُرُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ نَبِيَّهُ أَنْ يَقُولَ لِلْمُشْرِكِينَ

عَلَى وَجْهِ التَّحْدِي : اطْلُبُوا مِنْ آلِهَتِكُمْ الَّتِي زَعَمْتُمْ أَنَّهَا تَنْفَعُكُمْ وَتَكْشِفُ

الضرَّ عَنْكُمْ . فَإِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ لَا يَمْلِكُونَ مِنَ الْكَوْنِ
وَزَنَ أَصْغَرِ نَمْلَةٍ مُلْكًا مُسْتَقْلًا ، وَلَيْسَ لَهُمْ فِي الْكَوْنِ أَدْنَى شَرِكَةٍ مَعَ اللَّهِ ،
وَلَيْسَ مِنْهُمْ أَحَدٌ يَعِينُ اللَّهَ فِي تَصْرِيفِ الْأُمُورِ ، وَلَا يَقْدِرُونَ عَلَى التَّقَدُّمِ
بَيْنَ يَدَيْهِ فِي الشَّفَاعَةِ لَكُمْ إِلَّا إِذَا أَذِنَ لَهُمْ بِذَلِكَ وَهُوَ ، لَا يَأْذُنُ بِالشَّفَاعَةِ
لِمَشْرِكٍ ، فَهُمْ لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا مُسْتَقْلَالًا وَلَا يَشَارِكُونَ فِي الْمُلْكِ وَلَا
يَعَاوَنُونَ الْمَالِكَ وَلَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ عِنْدَهُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ . فَبَطُلَتْ عِبَادَتُهُمْ
مِنْ دُونِ اللَّهِ .

مناسبة الآيتين للباب : أَنَّ فِيهِمَا الرَّدَّ عَلَى الْمَشْرِكِينَ الَّذِينَ يَتَقَرَّبُونَ
إِلَى الْأَوْلِيَاءِ ، يَطْلُبُونَ مِنْهُمْ الشَّفَاعَةَ وَيَدْعُونَهُمْ لَجَلْبِ النِّفْعِ وَدَفْعِ الضَّرِّ .
مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَتَيْنِ :

- ١ - الرَّدُّ عَلَى الْمَشْرِكِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً مِنَ الْمَلَائِكَةِ
وغيرِهِمْ ، يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَمْلِكُونَ لَهُمْ نَفْعًا أَوْ يَدْفَعُونَ عَنْهُمْ ضَرًّا .
- ٢ - مشروعية حاجة المشركين لإبطال الشرك ومناظرتهم في ذلك .
- ٣ - قطع الأسباب التي يتعلَّق بها المشركون ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَشْرِكَ إِنَّمَا
يَتَخَذُ مَعْبُودَهُ لِمَا يَحْصُلُ لَهُ مِنَ النِّفْعِ . وَالنِّفْعُ لَا يَكُونُ إِلَّا مِمَّنْ فِيهِ
خَصْلَةٌ مِنْ أَرْبَعٍ :

الأولى : إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَالِكًا لِمَا يَرِيدُهُ مِنْهُ عَابِدُهُ .

الثانية : وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ شَرِيكًا لِلْمَالِكِ .

الثالثة : وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ ظَهِيرًا أَوْ مَعِينًا لَهُ .

الرابعة : وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ شَفِيعًا عِنْدَهُ .

وَقَدْ نَفَى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هَذِهِ الْأَسْبَابُ الْأَرْبَعَةُ فِي آلِهَةِ
الْمَشْرِكِينَ . فَبَطُلَتْ عِبَادَتُهَا .

- ٤ - إثباتُ الشفاعةِ التي تكونُ بإذنِ الله .
٥ - أنَّ المشركين لا تنفعُهُمُ الشفاعةُ؛ لأنَّ اللهَ تعالى لا يأذنُ فيها
لمشركٍ.

* * *

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: نَفَى اللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلِّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَنفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنًا لِلَّهِ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَدِنَ لَهُ الرَّبُّ؛ كَمَا قَالَ: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨].

فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظُنُّهَا الْمُشْرِكُونَ هِيَ مُتَنَفِيَّةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا نَفَاهَا الْقُرْآنُ، وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوْلَى - ثُمَّ يَقَالُ لَهُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَاسْأَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعَ^(١).

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ؟ قَالَ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ»^(٢).

فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ. وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَدِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ؛ لِيُكْرِمَهُ وَيَنَالَ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ. فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا الْقُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ، وَلِهَذَا أُثْبِتَ الشَّفَاعَةُ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ. وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالْإِخْلَاصِ. انْتَهَى كَلَامُهُ.

أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ: شَيْخُ الْإِسْلَامِ تَقِيُّ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنِ

(١) أخرجه البخاري برقم (٣٣٤٠) ومسلم برقم (١٩٤).

(٢) أخرجه البخاري برقم (٩٩).

عبدُ السلام ابنِ تيمية الإمامُ المشهور صاحبُ المصنَفاتِ المفيدة، كانت وفاته سنة ٧٢٨ هـ رحمه الله.

قسطٌ: القسطُ هو: النصيبُ.

الشفاعةُ التي يظنُّها المشركون أي: التي يطلبونها من غيرِ الله مِنَ الأنداد.

وأخبرَ النبيُّ: أي في الحديثِ الثابتِ في الصحيحين. وغيرهما من حديثِ الشفاعة.

وقال أبو هريرة: أي: في الحديثِ الذي رواه البخاريُّ ومسلمٌ والنسائيُّ عن أبي هريرة.

أسعدُ الناسِ: أكثرُهُم سعادةً بها.

خالصاً من قلبه: احترازٌ مِنَ المناقِ الذي يقولُها بلسانه فقط.

وحقيقته: أي: حقيقة الأمرِ في بيانِ الشفاعةِ الصحيحة لا كما يظنُّه المشركون.

المقامُ المحمودُ: أي: الذي يحمدهُ فيه الخلائقُ كلُّهم.

مقصودُ المؤلفِ من سياقِ كلامِ شيخِ الإسلامِ هنا.

أنَّ فيه شرحاً وتفسيراً لما في هذا البابِ مِنَ الآياتِ، ففيه.

١ - صفةُ الشفاعةِ المنفية، وصفةُ الشفاعةِ المثبتة.

٢ - ذِكرُ الشفاعةِ الكبرى وهي المقامُ المحمودُ، وماذا يفعلُ النبيُّ ﷺ حتى يؤدَّن له فيها.

٣ - أنَّ أسعدَ الناسِ بالشفاعةِ أهلُ الإيمانِ.

فائدة: له ﷺ ستة أنواعٍ مِنَ الشفاعةِ.

الأول: الشفاعةُ الكبرى التي يختصُّ بها نبيُّنا محمدٌ ﷺ، وهي

الشفاعةُ لأهلِ الموقِفِ ، ليفصلَ اللهُ بَيْنَهُمْ ويرِيحَهُمْ مِنْ مقامِهِمْ في الموقِفِ .

الثاني : شفاعتُهُ لأهلِ الجنةِ حتَّى يدخُلُوها .

الثالثُ : الشفاعةُ لقومٍ مِنَ العصاةِ استوجِبُوا دخولَ النارِ أنْ لا يدخُلُوها .

الرابعُ : الشفاعةُ في قومٍ مِنَ العصاةِ دخلوا النارَ أنْ يخرجوا منها .

الخامسُ : الشفاعةُ في قومٍ مِنَ أهلِ الجنةِ لزيادةِ ثوابِهِمْ ورفعَةِ درجاتِهِمْ .

السادسُ : شفاعتُهُ ﷺ في عمِّه أبي طالبٍ أنْ يخفَّفَ عنه عذابَ

النَّارِ .

* * *

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ .

تمام الآية : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [القصص : ٥٦] .

مناسبة الباب لكتاب التوحيد : أنَّ فيه الردَّ على عبَاد القبور الذين يعتقدون في الأنبياء والصالحين النفع والضرر . وذلك أنَّه إذا كان النبي ﷺ قد حرصَ على هداية عمِّه في حياته فلم يتيسرَ له ، ودعا له بعد موته فَنُهيَ عَن ذَلِكَ ، وَذَكَرَ سبحانه أَنَّ الرسولَ لَا يَقْدِرُ على هداية مَنْ أَحَبَّ ، فهذا يدلُّ على أَنَّهُ ﷺ لَا يَمْلِكُ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ، فبطلَ التعلُّقُ بِهِ لجلبِ النفع ودفعِ الضرر ، وغيره من بابِ أولى .
إنك : الخطابُ للنبي ﷺ .

لا تهدي : هدايةٌ توفيقٌ للدخولِ في الإسلام . وأما هداية الدعوة والبيان فإن الرسول يملكها ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ من أحببت : هدايته .

ولكنَّ الله يهدي مَنْ يَشَاءُ : يُوفِّقُ للدخولِ في الإسلام . وهو أعلمُ بالمهتدين : أي : أعلمُ بِمَنْ يستحقُّ الهدايةَ مِمَّنْ يستحقُّ الغواية . المعنى الإجماليُّ للآية : يقولُ تعالى لرسوله ﷺ : إِنَّكَ لَا تَقْدِرُ على توفيقِ مَنْ تحبُّ دخوله في الإسلام ، ولكنَّ ذلك إنما يكونُ بيدِ

الله، فهو الذي يوفق مَنْ شاءَ له، وهو أعلمُ بِمَنْ يستحقُّه ممن لا يستحقُّه.

مناسبة الآية للباب: أنَّ فيها دلالةً واضحةً على أنَّ الرسولَ ﷺ لا يملكُ ضرراً ولا نفعاً ولا عطاءً ولا منعاً، وأنَّ الأمرَ كُلَّهُ بيدِ الله، ففيها الردُّ على الذين ينادُونَه لتفريجِ الكرباتِ وقضاءِ الحاجاتِ .
ما يُستفادُ مِنَ الآية:

- ١ - الردُّ على الذين يعتقدون أنَّ الأولياءَ ينفَعُونَ أو يضرُّونَ ويتصرَّفُونَ بعدَ الموتِ على سبيلِ الكرامة .
- ٢ - أنَّ هدايةَ التوفيقِ بيدِ الله سبحانه .
- ٣ - إثباتُ العلمِ لله سبحانه .
- ٤ - إثباتُ الحكمةِ لله سبحانه .
- ٥ - إبطالُ التعلُّقِ بغيرِ الله .



فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ. فَقَالَ لَهُ: «يَا عَمُّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ». فَقَالَا لَهُ: أَتَرْغُبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَعَادَا. فَكَانَ آخِرُ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. وَأَبَى أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنُكِرْ عَنْكَ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَى قُرْبَى﴾ [التوبة: ١١٣].

وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي بِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (١) [الفصل: ٥٦].

أ - ترجمة ابن المسيب: هو سعيد بن المسيب أحد العلماء والفقهاء الكبار من التابعين مات بعد التسعين. في الصحيح: أي: صحيح البخاري. عن أبيه: المسيب صحابي توفي في خلافة عثمان. لما حضرت أبا طالب الوفاة: أي: علاماتها ومقدماتها. يا عم: (عم) منادى مضاف حذف منه الياء وبقيت الكسرة دليلاً عليها.

(١) أخرجه البخاري برقم (١٣٦٠) ومسلم برقم (٢٤) وأحمد في المسند (٥/١٦٨)، (٤٣٣).

كَلِمَةً: بِالنَّصْبِ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).

أَحَاجٌّ: بِتَشْدِيدِ الْجِيمِ مَفْتُوحَةً عَلَى الْجَزْمِ بِجَوَابِ الْأَمْرِ - مِنْ
الْمَحَاجَّةِ وَهِيَ بَيَانُ الْحُجَّةِ - أَيُ أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ.
أَتَرْغَبُ؟ أَتَرْكُ؟

مَلَّةٌ عَبْدُ الْمَطْلَبِ: هِيَ الشِّرْكَ وَعِبَادَةُ الْأَصْنَامِ، ذَكَرَهُ بِحُجَّةِ
الْمُشْرِكِينَ: ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ آبَاءَآءَ آبَاءِ نَا عَلَيَّ أُمَّةٍ﴾ [الزخرف: ٢٢].
فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ: أَيُ: أَعَادَ عَلَيْهِ مَقَالَتَهُ وَهِيَ قَوْلُهُ: يَا عَمَّ قُلْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

وَأَعَادَا عَلَيْهِ: أَيُ: أَعَادَ عَلَيْهِ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ مَقَالَتَهُمَا وَهِيَ:
(أَتَرْغَبُ عَنْ مَلَّةِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ؟)

هُوَ عَلَى مَلَّةِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ: اسْتَبَدَلَ الرَّائِي بِضَمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ ضَمِيرَ
الْغَائِبِ اسْتِقْبَاحًا لِلْفِظِ الْمَذْكُورِ.

وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ: هَذَا تَأْكِيدٌ لِمَا قَبْلَهُ.

مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ: أَيُ: مَا يَنْبَغِي، وَهُوَ خَيْرٌ بِمَعْنَى النَّهْيِ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ لِلْحَدِيثِ: كَانَ أَبُو طَالِبٍ يَحْمِي النَّبِيَّ ﷺ مِنْ
أَذَى قَوْمِهِ، وَفَعَلَ مِنْ حِمَايَتِهِ مَا لَمْ يَفْعَلْهُ غَيْرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَكَانَ ﷺ
حَرِيصًا عَلَى هِدَايَتِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ عَادَهُ لَمَّا مَرِضَ فَجَاءَهُ وَهُوَ فِي سِيَاقِ
الْمَوْتِ وَعَرَضَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ؛ لِيَكُونَ خَاتِمَةَ حَيَاتِهِ لِيَحْصَلَ لَهُ بِذَلِكَ
الْفَوْزُ وَالسَّعَادَةُ، وَطَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَقُولَ كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ. وَعَرَضَ عَلَيْهِ
الْمُشْرِكُونَ أَنْ يَبْقَى عَلَى دِينِ آبَائِهِ الَّذِي هُوَ الشِّرْكَ؛ لِعِلْمِهِمْ بِمَا تَذَلُّ عَلَيْهِ
هَذِهِ الْكَلِمَةُ مِنْ نَفْيِ الشِّرْكِ وَإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ. وَأَعَادَ النَّبِيُّ ﷺ
طَلَبَ التَّلَقُّظِ بِالشَّهَادَةِ مِنْ عَمِّهِ. وَأَعَادَ الْمُشْرِكُونَ الْمَعَارِضَةَ وَصَارُوا

سبباً لصدّه عن الحقِّ وموته على الشرك .

وعند ذلك حلف النبي ﷺ ليطلبنَّ له من الله المغفرة ما لم يُمنع من ذلك . فأنزل الله المنع من ذلك وبينَّ له أنَّ الهداية بيد الله يتفضلُ بها على مَنْ يَشَاءُ ؛ لأنه يعلمُ من يصلحُ لها ممن لا يصلحُ .

مناسبة الحديث للباب : أنَّ الرسول ﷺ لا يملكُ نفعاً لمن هو أقرب الناس إليه ، مما يدُلُّ على بطلانِ التعلُّقِ عليه ﷺ لجلبِ النفعِ أو دفعِ الضررِ ، وغيره من بابِ أولى .
ما يُستفادُ من الحديث :

- ١ - جوازُ عيادةِ المريضِ المشركِ إذا رُجيَ إسلامُهُ .
- ٢ - مضرةُ أصحابِ السوءِ وقرناءِ الشرِّ على الإنسانِ .
- ٣ - أنَّ معنى لا إله إلا الله تركُ عبادةِ الأصنامِ والأولياءِ والصالحينِ وإفرادِ الله بالعبادةِ . وأنَّ المشركينِ يعرفون مَعْنَاهَا .
- ٤ - أنَّ مَنْ قَالَ لا إله إلا الله عَنْ عِلْمٍ وَيَقِينٍ واعتقادٍ دَخَلَ فِي الإسلامِ .
- ٥ - أنَّ الأعمالَ بالخواتيمِ .
- ٦ - تحريمُ الاستغفارِ للمشركينِ وتحريمُ موالاتِهِمْ ، ومحَبَّتِهِمْ .
- ٧ - بطلانُ التعلُّقِ على النبي ﷺ وغيرِهِ لجلبِ النفعِ أو دفعِ الضررِ .
- ٨ - الرَّدُّ على مَنْ زَعَمَ إسلامَ أبي طالبٍ .
- ٩ - مضرةُ تقليدِ الآباءِ والأكابرِ بحيثُ يُجعلُ قولُهُم حجةً يرجعُ إليها عندَ التنازُعِ .

* * *